

قال عفت يعف عفة فهو عفيف ومنه الحديث اللهم اني اسالك العفة والعفة
والحديث اللغوي فانهم ما علمت عفة ضرب جمع عفيف وقد كثر في الحديث
وفي حديث المغيرة لا تحرم العفة هو بنية اللبن في الصبح بعد ان تحلب الكوز
ما فيه وكذلك العفاقة فاستعارها للمرأة وهم يقولون العيفة عفت
في حديث لعن حذيفة بن اسحق قال العفاق يقال عفت يعفت عفتا ومعافا
اذا ذهب ذهابا سريريا والعفن ايضا العطف واكثره الضراب **عمل**
في حديث ابن عباس اربع الحجرات في البيع ولا النكاح المحنونة والحذوذة والبرأ
والعفلاء العفل بالحرك منه يخرج في فرج المرأة وحيا الناقة تشبيهه بالادوية
التي لا تجال في النضية والمرء عفلاء والتعفيل اصلاح ذلك ومنه حديث
محمول في امرأة بها عفل وفي حديث عمر بن ابي كوش حوئي اعفل اي كثر حرم
الخصية من الثمن وهو العفل اسكان الفاء قال الجوهري العفل بحس الشاة
بين رجلها اذا اردت ان تعرف منها من هن لها **عفن** وقصة
ابو جيب عليه السلام عفن من العج والدم جوف اي فسد من احتباسها فيه
في استاء الله تعالى العفوه هو قول من العفو وهو الجفا وزعم الذئب وترك
العقاب عليه واصل الحوق الطمس وهو من ابنية المبالغة يقال عفا بعفوا
عفوا فهو عاف وعفوق وفي حديث الزكاة فدعفت عن الخيل والريتين فاذا
زكاة اموالكم اي تركتكم اخذ ركوبها ونجا ونزهت عنده ومنه قولهم عفت البيح
الا تراذ اطمنته وحقته ومنه حديث ام سلمة قالت لعنن لا تعف سبيلا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلها اي لا تطسها ومنه حديث ابو بكر سلوا الله
العفو والعافية والمأفاة فالعفو نحو الذئب والمأفاة ان يلمن من الاسقام
والبلايا وهي الصفة وضد المرض ونظيرها الثانية والمر اعنية بمعنى التفاء
والرغاء والمأفاة هي ان يعافيك الله من الناس ويعافيتهم من كل اي يفتك
عنهم ويعفيتهم عنك ويصرف اذاهم عنك واذا كمنهم وقيل هي مفاعلة من العفن

وهو

وهو ان يعفوه عنه ومنه الحديث تعافوا المردة فيما بينكم اي نجا وزاعفها
ولا ترعوهها التي تأتي متى علمتها اقربها وفي حديث ابن عباس وسيل عفا في اموال
اهل الذمة فقال العفواي عفيهم عما يماز الصلوة وعن العشرة في غلاتهم وفي
حديث ابن الزبير امر الله نبيه ان ياخذ العفوس من اخلاق الناس هو الرجل
المستراي امره لحمل خلاصهم وقيل منها ما سجد ويسر ولا يستغنى عنهم
ومن حديث الاخر انه قال للناطقة اما صفوا امولنا فلذلك الزبير واما عفه
فان تها واسدا تشد عنك قال الحري العفوا حل المال والطيب وقال الجوهري
عفوا الما لا ينفصل عن النفقة وكلاهما جاز في اللغة والثاني اشبه بهذا
الحديث وفيه انه امر ابا عمال المهاجرين بفرشها ولا يفتن كالشوايب من
عفا الشيء اذا كثر واد يقال اعينته وعفنيته ومنه حديث العفاص لا اعفا
من قتل بعد اخذ الدية هذا دعاء عليه اي لاكثره ولا استغنى ومنه
اذا دخل صفة وعفا العفواي كثر وبالل في رواية اخرى وعفا الاثر هو يعني
درس والحق ومنه حديث معتب بن عمير انه علم عافي اي وفي العلم كثر
وحديث عمران عاملنا ليس بالشعث ولا العافي وفيه ان المتافح اذا جاز
ثم اعني كان كالبعير عقده ثم ارسلوه فلم يدبر لم يعقلوه ولا لم ارسلوه
اعني المربيين بمعنى يوفى وفيه انه اقطع من الرض المديته ما كان عفا اي
ليس فيه لاحداث وهو من معنى الشيء اذا درس ولم يبق لاشرايقا لعن اللاد
عفا او ما ليس لاحلافه ملك من عفاي الشيء اذا صفا وخلص ومنه
الحديث وبعون عفاوها ومنه حديث صفوان بن محرز اذا دخل بيتي
فاكلت رقيقا وشربت عليه من الماء فعلى الدنيا العفا اي الدرهم وذها
الاش وقيل العفا التراب وفيه ما اكلت العافية منها فهو له صدقة وفي
رواية الهواني العافية والمافي كل ما لم يرب من انسان او بهيمة او طائر
وجعها العوافي وقد عفا العافية على الجماعة يقال عفوة واعفنيته اي